

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة أجوبة العالم الجليل عطاء بن خليل أبو الرشتة أمير حزب التحرير

على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك "فقهى"

جواب سؤال

رؤية الهلال والحساب الفلكي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

إلى الإخوة الذين أرسلوا على صفحتنا متسائلين عن رؤية الهلال والحساب الفلكي...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

اطلعت على تساؤلاتكم حول الرؤية والحساب الفلكي، ولقد أصدرنا مراراً عن هذه المسألة ولكن لا بأس، سأزيدها توضيحاً وتأكيذاً، آملاً من الإخوة أن يتدبروها بروية وإنعام نظر، فأقول وبالله التوفيق:

١- إننا أيها الإخوة لا ندخل الحساب الفلكي في الموضوع، فالنص يعتمد فقط الرؤية ونصوم ونفطر بناء عليها، فإذا لم نره في مساء التاسع والعشرين من شهر رمضان نكمل العدة ثلاثين حتى لو كان الهلال موجوداً بالحساب الفلكي ولكن حجبته الغيم أو الظروف الجوية، فالرؤية هي المعتمدة لأن النص هو على الرؤية وليس على الظاهرة الكونية. انظر حديث الرسول ﷺ الذي أخرجه البخاري: ... قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» ثم الذي أخرجه أحمد: ... قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ وَلَا تُفْطَرُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ، وَقَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ»، فإذا حجبته الغيم مثلاً فلم يره المسلمون مع أنه موجود خلف الغيم حقيقة بالحساب الفلكي فنحن بناء على ذلك لا نفطر، بل يجب أن نصوم اليوم الثلاثين لأننا لم نره. أكرر انظر الحديث «فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» مع أنه بالحساب الفلكي موجود.

٢- إننا ندرك أنه بالحساب الفلكي يُعرف بالثانية متى الاقتران ومتى يتولد الهلال ومتى يغيب وكم دقيقة يبقى بعد غياب الشمس... ولكن النص الشرعي لم ينص على الظاهرة الكونية بل على الرؤية. انظر مثلاً أوقات الصلاة فتجد أن النص ذكر الظاهرة الكونية ولم يقتصر على الرؤية ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾، «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا». فكانت الصلاة متوقفةً على الوقت، فبأية وسيلة تحققت من الوقت صليت، فإذا نظرت إلى الشمس لترى وقت الزوال أو نظرت إلى الظل لترى ظل كل شيء مثله أو مثليه كما جاء في أحاديث أوقات الصلاة، إن فعلت ذلك وتحققت، صحَّت الصلاة، وإن لم تفعل ذلك بل حسبتها فلكياً فعلمت أن وقت الزوال هو الساعة كذا فنظرت إلى ساعتك دون أن تخرج لترى الشمس أو الظل، قد صحَّت الصلاة، أي أن تتحقق من الوقت بأية وسيلة. لماذا؟ لأن الله سبحانه طلب منك الصلاة لدخول الوقت وترك لك التحقق من دخوله دون تحديد لكيفية التحقق. وكما ترى فإذا أدركت الزوال بنظرك تصلي وإذا حسبته على ساعتك تصلي أي هنا (بالرؤية والحساب) تصلي لأن النص ليس على الرؤية بل على الظاهرة الكونية... وهذه خلاف النص الشرعي للصوم والنفطر الذي نص على الرؤية.

٣- أما أن الشاهد قد يشتهب الأمر عليه فيشهد أنه رأى وهو لم ير الهلال بل شيئاً آخر، فهذه مهمة القاضي أو صاحب الصلاحية في إعلان بداية الشهر ونهايته، فيتحقق من الشهود وعددهم وكلما ازداد العدد اقترب الاطمئنان، ويتحقق من سلامة بصر الشاهد، وجهة قوس الهلال، ومدة مكثه بعد الغروب، والمكان الذي رآه فيه، وهل هو مسلم، وهل هو فاسق... إلخ. أَحْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَزْمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ «فَقَالَ رَأَيْتُ الْهَلَالَ فَقَالَ أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ نَعَمْ فَنَادَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ صُومُوا» (سنن النسائي)، هكذا تتحقق من الشاهد، ولكن دون إدخال الحساب الفلكي في الموضوع، أي لا يقول له: الحساب الفلكي يقرر أن الهلال موجود خلف الغيم، أو يقرر أنه غير موجود، وذلك لأن إدخال الحساب الفلكي في المسألة هو خلاف ما جاء في حديث رسول الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ» فالنص واضح وهو أن يكمل الشهر ثلاثين مع أنه بالحساب موجود خلف الغيم، ولكن لا يرى.

٤- أما السائل: (إن الرسول ﷺ يقول: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ» "البخاري"، أفلا يفهم منه بالمخالفة أننا نأخذ بالرؤية لأننا لا نكتب ونحسب، فإذا تعلمنا الحساب فإذن نأخذ بالحساب الفلكي)، فهذا الفهم غير صحيح وهو قول مردود كما هو معلوم في الأصول، حيث إن هذا المفهوم مُعْطَلٌ، لأن وصف (أمية) خرج مخرج الغالب، فالعرب كانوا في الأعم الأغلب أميين، بالإضافة إلى أن هذا المفهوم قد عُطِّلَ بمنطوق نصوص أخرى ومنها الحديث «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» (البخاري). ولم يُذكر معه قيد، أي إذا كانت رؤية الهلال غير ممكنة لغيم أو مطر أو أي سبب يمنع الرؤية، فالحكم الشرعي قد حُدِّدَ بإكمال الشهر ثلاثين، حتى وإن كان الهلال طالعاً ولكن الغيم يحجبه. وعليه فيُعمل بمنطوق الحديث ويُعْطَلُ مفهوم المخالفة. أي أن مفهوم المخالفة هنا معطل بأمرين: خروجه مخرج الغالب، ولأن منطوق نص آخر يعارض ذلك المفهوم.

وهذا واقع في شروط العمل بالمفهوم في أكثر من حالة، فإنه يعطل إذا خرج مخرج الغالب، أو إذا عطله نص آخر بمنطوقه مثل: «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ» (خشية إملاق) وصف مُفْهِمٌ أي خشية الفقر، وكذلك فهو خرج مخرج الغالب، فقد كانوا يقتلونهم خشية الفقر، ثم إن هذا المفهوم قد عُطِّلَ بنص «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ»، لذلك يعطل هذا المفهوم، فلا يقال إن الحرام هو قتل الأولاد خشية الفقر ويكون حلالاً إن قتله عن غنى! بل هو حرام في الحالتين، سواء أكان عن فقر أم عن غنى، وكذلك الآية «لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً»، (أضعافاً مضاعفة) وصف مفهم، وكذلك خرج مخرج الغالب، فهم كانوا يترابون أضعافاً مضاعفة، ثم إن هذا المفهوم قد عُطِّلَ بنص «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا»، ولذلك يُعْطَلُ هذا المفهوم، فلا يقال الحرام هو الربا الكثير، وأما الربا القليل فجائز، بل الربا مهما كان قدره حرام لأن مفهوم (أضعافاً مضاعفة) مُعْطَلٌ كما قلنا.

وهكذا فإن مفهوم كلمة (أمية) مُعْطَلٌ كما بينا، أي أن رؤية الهلال إذا تعدّرت لغيم أو مطر فيجب إكمال عدة الشهر ثلاثين، سواء أكانا نعرف الحساب أم كنا لا نعرف.

٥- بالنسبة لعيد الفطر هذا العام فإذا لاحظتم فنحن تأخرنا في الإعلان هذه المرة والسبب هو التحقق من هذا الأمر، فقد كانت هناك شهادات بالرؤية مختلفة:

أ- أفغانستان ومالي والنيجر أعلنت الرؤية بعد غروب شمس السبت ٣٠/٤/٢٠٢٢ ومن ثم أعلنت العيد الأحد الأول من شوال ١٤٤٣هـ الموافق ١/٥/٢٠٢٢م.

ب- نحو ٢١ دولة عربية أعلنت عدم ثبوت الرؤية بعد غروب السبت فاعتبرت الأحد هو المتمم لشهر رمضان وأن العيد هو الاثنين ٢٠٢٢/٥/٢.

ج- أربع دول كان التقويم عندها أن السبت هو الثامن والعشرون من رمضان لذلك لم تتحر الرؤية مساء السبت بل في اليوم التالي الأحد ولم تر الهلال فاعتبرت الاثنين هو المتمم لرمضان والعيد الثلاثاء ٢٠٢٢/٥/٣، وهذه الدول هي الهند، بنغلادش، إيران، باكستان.

٦- وهنا كان لا بد من تتبع من رأى لأن من يرى حجة على من لا يرى ويكون الثبوت من الرؤية كما هو في النصوص الشرعية دون إدخال الحساب الفلكي في الموضوع لأن حديث الرسول ﷺ واضح في ذلك فالرسول ﷺ يقول: «فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ»، ولأن مالي والنيجر غرب أفغانستان أي أن الرؤية إذا ثبتت في أفغانستان فمن باب أولى أن تثبت في مالي والنيجر، وعليه فقد بدأنا في التحقق من أفغانستان، وكانت الرؤية المعلنة في هذه الدول الثلاث:

أ- أعلنت النيجر ثبوت رؤية هلال شهر شوال بعد غروب السبت في إقليم ديفا وطاوا ومرادي، وكذلك في مدينة زندر.

ب- أعلنت المحكمة العليا في أفغانستان، مساء السبت، أن يوم الأحد ١ أيار/مايو، أول أيام عيد الفطر المبارك ٢٠٢٢ في البلاد. وكما جاء عن تلك البلاد فإن الرؤية تمت في ولايات (غور، وغزني، وقندهار، وفراه، وثبوت ٢٧ شهادة صحيحة لدى اللجان الإقليمية...).

ج- وأعلنت دولة مالي أيضا ثبوت رؤية هلال شهر شوال مساء السبت في موقعين من قبل ٨ شهود.

أي أن الرؤية كانت من نحو ٣٩ شاهداً في مواقع مختلفة... وقد بذلنا الوسع في التحقق وخاصة من أفغانستان لأن مالي والنيجر إلى الغرب فإذا كانت الرؤية صحيحة في أفغانستان فمن باب أولى أنها صحيحة في مالي والنيجر... فلم نكتف بوسائل الإعلام ولا حتى بما وصلنا من المعتمدين في الولايات بل أضفنا لذلك... فاتصلنا بالإعلامي في أفغانستان، وكذلك ببعض الإخوة الأفغان في أوروبا للاتصال ببعض المعارف في أفغانستان للتحقق من الأمر إلى أن حصلت الطمأنينة لدينا بثبوت الرؤية فأعلنها في حدود الثانية عشرة ليلاً بتوقيت المدينة.

٧- أما السائل لماذا يختلف المسلمون في الرؤية؟ فالجواب سهل ميسور وهو كما يلي:

أ- إن الخلاف هو بسبب عدم اتباع الحكم الشرعي مع أنه بيّن واضح! فرسول الله ﷺ بين لنا وجوب اتباع الرؤية وأكد على ذلك بقوله ﷺ: «فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ» وواضح منه إسقاط الحساب الفلكي من الاعتبار، لأن النص أوجب إكمال الشهر ثلاثين إذا لم يُر الهلال لأن الغيم حجبته عن الرؤية حتى لو كان موجوداً خلف الغيم والحساب الفلكي يثبت وجوده خلف الغيم، ومع ذلك لا يصح العمل به بل نكمل الشهر ثلاثين كما جاء في أحاديث رسول الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ»، وقال ﷺ: «لَا تُقَدِّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ»، رواه أبو داود، وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا»، رواه مسلم، والأحاديث في هذا كثيرة، وهي تدل على أن المعتبر في ذلك هو رؤية الهلال أو إكمال العدة. وليس المقصود من هذه الأحاديث أن يرى كل واحد الهلال بنفسه، وإنما المراد

بذلك شهادة البينة العادلة، فقد صح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «تَرَءَى النَّاسَ الْهَلَالَ فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»، رواه أبو داود.

ب- وأما السبب الثاني فالمسلمون لا تجمعهم خلافة، فليس لهم حاكم واحد يزيل الخلاف دون فرقة، ويتدبر حديث الرسول ﷺ يتبين ذلك، فقد أخرج أحمد في مسنده قال حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنِي عُمُومَةُ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُمٌّ عَلَيْنَا هَلَالٌ شَوَالٍ فَأَصْبَحْنَا صِيَامًا فَجَاءَ رَكْبٌ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَشَهِدُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفْطَرُوا مِنْ يَوْمِهِمْ وَأَنْ يُخْرَجُوا لِعِيدِهِمْ مِنَ الْعِيدِ» (مسند أحمد).

فرغم صعوبة الاتصال بين القرى والمدن حينذاك إلا أن المشكلة حلت بأن أمر الرسول ﷺ المسلمين في المدينة بالفطر لأن الهلال تمت رؤيته في البادية ثم أمر المسلمين أن يصلوا العيد غداً لأن وفد البادية وصل المدينة بعد ذهاب وقت صلاة العيد ذلك اليوم، هذا في الوقت الذي كان فيه نقل الأخبار من بلد إلى بلد يأخذ وقتاً يطول، فكيف اليوم والخبر ينتقل في سرعة متناهية؟ فلو كان للمسلمين خليفة ودولة واحدة لكانوا عباد الله إخواناً، خاصة وأن التبني في كل ما يجمع المسلمين ووحدهم أمر به الإسلام للدولة وللحزب ولل فرد حسب الوجه الشرعي، فتبني الرأي الشرعي الذي يجمع المسلمين هو أمر درجته عظيمة في الإسلام.

هذان الأمران هما اللذان يزيلان الخلاف، والواجب على المسلمين بذل الوسع لتحقيقهما ليعود المسلمون خير أمة أخرجت للناس كما أنزل الله في محكم كتابه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

وفي الختام أسأل الله سبحانه أن يهدي المسلمين أجمعين إلى أرشد أمرهم، وأن يعزهم بعز الإسلام، وأن يقيموا دولتهم بعد طول غياب، ومن ثم لا يختلفون في طاعة ربه بل يكونون كما قال سبحانه: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسِّنْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾. وتقبل الله الطاعات، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشته

١٠ شوال ١٤٤٣ هـ

الموافق ٢٠٢٢/٠٥/١٠ م